

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٣٥ لسنة ٢٠١٣

بشأن تحديد رأس المال الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

في ٢٠٠٦/٦/٣٠

### رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في الثامن من يوليو ٢٠١٣ :

وعلى القانون رقم ٣١٢ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد رؤوس أموال

المؤسسات العامة المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧٠ :

وبناءً على ما عرضه وزير المالية :

### قرار:

#### (المادة الأولى)

يحدد رأس المال الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية في ٢٠٠٦/٦/٣٠ بمبلغ قدره ٢٥,٥٧٦,٠٠٠ جنيه (خمسة وعشرون مليوناً وخمسمائة وستة وسبعون ألف جنيه فقط لا غير).

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٣ نوفمبر سنة ٢٠١٣ م).

عذلي منصور